

سَالِتُهُ الْمَلَكُ أَحْيَ الْمَرْجَنَ

كتبه: أبو عبد الله

مَدْلُونُ قَرْهَبَرْ سَالِتُهُ



رسالة إِلَيْكَ أَخِي التَّاجِر

كتبه: أبو عبد الله

محمد أنور محمد مرقال



الإسكندرية

الطبعة الأولى

م 1443 ، 1443 هـ

رقم الإيداع: /

حقوق طبع محفوظة للمؤلف

التوحيد للتراث

الإسكندرية - الورديان

بجوار مسجدي: أبي بكر الصديق وناصر السنة

هاتف رقم: 0124060045

مقدمة المصِّف ((عفا الله عنه))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورسولُه، أمَّا بعْدُ:

فهذه ورقات تتضمن نصائح للتجار، كنت قد كتبتها منذ أكثر من عشر سنوات ⁽¹⁾، ونُسِّيَّتها، فجاء بعض إخواني الأفضل ⁽²⁾، فدفع لي بورقة، وقال لي: أتذكريها؟ فنظرت فإذا هي (رسالة إلَيْكَ أخِي التاجر) فقلت له: ذَكَرْتني بها، ولعلها تُنشر ⁽³⁾، ويكون في ميزان حسناتك إن شاء الله، فأخذتها، فقامت ابنتي بكتابتها، وقمت بتحرير أحاديثها، وعَزَّوْ مراجعتها، عسى الله الكريم الجواب أن ينفع بها.

وهذه الورقات مُقسَّمة إلى موضوعات:

الأول: ((فضل التَّكَسُّب مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ)).

الثاني: ((أخِي التاجر، فرص عظيمة لا تفوتك)).

⁽¹⁾ - وقد كنا نوزعها على التجار في عام (1432 هـ) الموافق (2011 م).

⁽²⁾ - وهو أخي الحبيب القريب إلى قلبي، الشيخ: (إبراهيم رشاقه) جزاه الله عنّي خيراً!

⁽³⁾ - وقد كان بحول الله وقوته، أسأّل الله أن يجعلها في ميزان حسنات أخي: إبراهيم.

وقد ذكرتُ تسع فرص للتجار.

الثالث: ((أخي التاجر، احذر هذه الأمور)).

وفيه التحذير مِن أربعة عشر محدوداً على التجار.

((إِن يَكُ صَوَابٌ فَمِنَ اللَّهِ، وَإِن يَكُ خَطَأٌ فَمِنِ الْشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيئٌ))⁽¹⁾، وَرَحْمَةُ اللَّهِ مَنْ بَصَرَنِي بَعِيْبِي؛ إِذ ((المُؤْمِنُ مَرَأَةُ المُؤْمِنِ))⁽²⁾، و ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ))⁽³⁾.

هذا، وأسائل الله أن يجعل هذه الورقات خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفعني بها والمسلمين؛ إنه جواد كريم، وهو بالإجابة كفيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وصلِ اللهم وسلِّم وبارك على محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه: أبو عبد الله السكندي المصري

محمد أنور محمد مرسل

الجمعة / التاسع عشر من شهر المحرم (1443 هـ)

الموافق: 27 / أغسطس / 2021 م

⁽¹⁾ - صحيح: وهو من كلام ابن مسعود حَوْلَيْلَةَ عَنْهُ: رواه أبو داود (2116)، وورد نحوه عن الصَّدِيقِ.

⁽²⁾ - حسن: رواه البخاري في (الأدب المفرد) (238).

⁽³⁾ - رواه مسلم (55)، وأبو داود (4944)، وغيرهما.

أولاً: ((فضل التَّكْسُبِ مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ))

هل تعلم أخي المسلم أن التَّكْسُبَ مِنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ مِنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ
وأطيبه؟

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾
 {البقرة: 267}

قال مجاهد: التجارة ⁽¹⁾.

سئلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْكَسْبِ أَطِيبُ أَوْ أَفْضَلُ؟

قال: ((عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبُرُورٌ)) ⁽²⁾.

قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ:

البيع المبرور: الذي لا شبهة فيه، ولا خيانة ⁽³⁾.

عمل الرجل بيده: كالزراعة والصناعة ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - صحيح: رواه الطبرى في تفسيره (2 / 864) رقم: (6106) ط (دار الحديث) القاهرة، والبيهقي في الكبرى (10394).

⁽²⁾ - حسن لغيرة: رواه أحمد (17265)، والبزار في مسنده (3731)، والحاكم (2159)، والبيهقي في الكبرى (10397).

⁽³⁾ - غريب الحديث، ابن الجوزي (1 / 65) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽⁴⁾ - بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني (2 / 2258) حديث رقم: (5729)، الساعاتي. ط (بيت الأفكار الدولية) الأردن.

((فرصة عظيمة لا تفوتك))

أخي التاجر، إنك تستطيع أن تدرك الكثير من الخيرات، وتفوز بالكثير من الحسنات، عن طريق البيع والشراء؟
وإذا أردت ذلك فعليك بهذه الأمور:

أولاً: هل تحب أن يغفر الله لك ويرحمك ويحبك؟

إذا أردت ذلك فعليك باللين والمسامحة وحسن الخلق.

عن جابر بن عبد الله حَمَدَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ:

((رَحْمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى)) ⁽¹⁾.

اقتضى: طالب بقضاء حقه الذي عند الناس ⁽²⁾.

سمحًا: سهلاً ليتنا متسامحاً ⁽³⁾.

عن جابر بن عبد الله حَمَدَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا

⁽¹⁾ - رواه البخاري (2076)، وابن ماجه (2203)، وهذا لفظ البخاري.

⁽²⁾ - فتح الباري، ابن حجر (376 / 4) حديث رقم: (2076) ط (دار الحديث) القاهرة.

⁽³⁾ - فتح الباري، ابن حجر (376 / 4) حديث رقم (2076) ط (دار الحديث) القاهرة، التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي (2 / 316) رقم: (4434) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

اشتُرَى، سَهْلًا إِذَا قَضَى، سَهْلًا إِذَا افْتَضَى))⁽¹⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :)) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشَّرَاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ))⁽²⁾.

ثانيًا: هل تحب أن يغسل الله عثرتك؟

إذا أردت ذلك فعليك بإقالة النادم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :)) مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيْعَتْهُ، أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))⁽³⁾.

أقال نادمًا بيعنته: وافق على نقض البيع والرجوع فيه بعد حصوله⁽⁴⁾.

أقال الله عثرته: غفر زلته وخطئته، وأزال مشقتها⁽⁵⁾.

ثالثًا: أخي التاجر، هل تحب أن يبارك الله جل جلاله في تجارتكم؟

إذا أردت ذلك فعليك بالبكور.

عَنْ صَحْرِ الْعَامِدِيِّ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

⁽¹⁾ - صحيح: رواه أحمد (14658)، والترمذى (1320)، وغيرهما.

⁽²⁾ - صحيح لغيره: رواه الترمذى (1319)، والحاكم (2338).

⁽³⁾ - صحيح: رواه أبو داود (3460)، وابن ماجه (2199)، وابن حبان (5029)، والحاكم (2291).

⁽⁴⁾ - عون المعبود (5 / 31) رقم: (3457) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽⁵⁾ - المصدر السابق.

((اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا))^(١).

البُكُور: أول النهار في الصباح الباكر^(٢).

قصة: وَكَانَ صَحْرٌ — راوي الحديث — رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِحَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ^(٣).

قصة واقعية:

بعض مشايخنا الأفاضل^(٤) يعمل طبيب أسنان، وعملاً بهذا الحديث يفتح عيادته بعد صلاة الفجر — بعد شروق الشمس —، فبارك الله له في علمه وعمله، وصارت شهرته واسعة في مجال طب الأسنان في بلدنا، وقد رأيت بعيني من يأتيه من محافظات أخرى، والناس يقبلون ويذهبون إليه للعلاج في هذا الوقت، والفضل لله سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ.

^(١) - صحيح لغيرة: رواه أبو داود (2606)، والترمذى (1212)، والنسائى فى الكبرى (8833)، وابن ماجه (2236)، وابن حبان (4754).

^(٢) - عن المعبود (4 / 213) رقم: (2603) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان. وأول اليوم (الفجر)، وبعده (الصباح)، فالبكرة، فالضحى، فالضحوة، فالهاجرة، فالظهر، فالرواح، فالمساء، فالعصر، فالأخيل، فالعشاء الأول، فالعشاء الآخر.

^(٣) - انظر: سنن أبي داود (2606)، وسنن الترمذى (1212)، وسنن ابن ماجه (2236).

^(٤) - وهو فضيلة الدكتور / أحمد حطيبة حَفَظَهُ اللَّهُ الذي تشرفت بالجلوس تحت قدمه سنوات تعلم منه الأدب قبل العلم.

^(٥) - وهي مدينة الإسكندرية الرائعة، أسأل الله أن يبارك فيها، ويحفظها وسائر بلاد المسلمين.

رابعاً: أخي التاجر، هل تحب أن ينجيك الله حَمْلَة من كُرب يوم القيامة، وأن تكون في ظل عرش الله حَمْلَة يوم تدنو الشمس، وتفوز بأجور صدقات عظيمة؟

إذا أردت ذلك فامهل المُعسِر الذي ليس معه مالٌ لسداد دينه.

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ :

((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ)) ⁽¹⁾.

وضع عنه: أسقط عنه بعض الدين أو كل الدين.

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : ((مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كُربِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيُنْقِسِنْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضْعُ عَنْهُ)) ⁽²⁾.

وفي رواية في مسنـد أـحمد: ((مَنْ نَفَّسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ، كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) ⁽³⁾.

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَحَاوِرُوا عَنْهُ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاهِزَ عَنَّا، فَتَجَاهِزَ اللَّهُ عَنْهُ)) ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - رواه مسلم (3006).

⁽²⁾ - رواه مسلم (1563) ، والطبراني في الأوسط (4592) .

⁽³⁾ - صحيح: رواه أـحمد (22559) .

⁽⁴⁾ - رواه البخاري (2078) .

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ حَوْيَانَعْنَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ))، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ))، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقُولُ: " مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ "، ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: " مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ "، قَالَ لَهُ: ((بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحْلَّ الدِّينُ، فَإِذَا حَلَّ الدِّينُ فَأَنْظَرْهُ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ))⁽¹⁾.

وقد أمر الله تعالى بإنتظار المعسر، فقال تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَاظِرٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَإِنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ {البقرة: 280}.

قال ابن كثير رحمه الله:

يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء، فقال:
 ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَاظِرٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين: إما أن تقضي، وإما أن تُربى. ثم يُندب إلى الوضع عنه، ويُعد على ذلك الخير والثواب الحزيل⁽²⁾.

⁽¹⁾ - صحيح: رواه أحمد (23046) .

⁽²⁾ - تفسير ابن كثير (1 / 404) ط (دار القلم للتراث) القاهرة.

خامسًا: أخي التاجر، هل تحب أن تُرضي ربك، وأن يزيد رزقك؟

إذا أردت ذلك فاذهب إلى الصلاة في المسجد، وأمْرَ مَن يعلم
عندك أن يذهب إلى الصلاة في المسجد؛ فإن الصلاة من أسباب
زيادة الرزق والبركة فيه.

قال الله تعالى: ﴿ وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى ﴾ {طه:132}.

قال الإمام القرطبي رحمه الله:

((أي: لا نسائلك أن ترزق نفسك وتشتغل عن الصلاة بسبب الرزق،
بل نحن نتكفل برزقك وإياهم)) ⁽¹⁾.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ {الطلاق:3,2}

أخي التاجر: الصلاة لا تضييع عليك رزقاً، بل هي خير وبركة وزيادة في
رزقك وبخارتك؛ فرزقك سيأتيك ولو فررت منه.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَوْ فَرَّ أَحَدُكُمْ مِنْ رِزْقِهِ، أَدْرَكَهُ كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ)) ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ تفسير القرطبي (6 / 174) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

سادساً: أخي التاجر، هل تحب أن تزيد أموالك، ويبارك الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فيها، وتطهّر تجارتكم؟

إذا أردت ذلك فعليك بالصدقة.

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ حَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ:

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمَاسِرَةَ ، فَقَالَ :

((يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ وَالإِلَمْ يَحْضُرُانِ الْبَيْعَ ، فَشُوْبُوا بَيْعَكُمْ

بِالصَّدَقَةِ))⁽²⁾.

وفي رواية:

((يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ ، إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغُوُ وَالْحَلْفُ ، فَشُوْبُوهُ

بِالصَّدَقَةِ))⁽³⁾.

الشَّوْبُ: الخلط، يعني: اخلطوا بيعكم بالصدقة؛ لأن الصدقة تطفئ

غضب الرب⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - حسن لغيره: رواه الطبراني في الأوسط (4444) والصغر (611).

⁽²⁾ - صحيح: رواه الترمذى (1208).

⁽³⁾ - صحيح: رواه أبو داود (3326).

⁽⁴⁾ - تحفة الأحوذى (5 / 290) حديث رقم : (1208) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

قال ابن الأثير رَحْمَةُ اللَّهِ:

((أَمْرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ؛ لَا يَجْرِي بِيْنَهُمْ مِنَ الْكَذْبِ وَالرِّبَا وَالْزِيَادَةِ وَالنَّفْصَانِ فِي الْقَوْلِ؛ لِتَكُونَ كَفَارَةً لِذَلِكَ))⁽¹⁾.

وَأَمَا كَوْنُ الصَّدَقَةِ تِبَارِكَ فِي الْمَالِ وَتِبَرِيدَهُ فَدَلَالَتِهِ كَثِيرَةٌ، وَسَأَكْتَفِي بِذِكْرِ آيَةٍ وَحْدَيْثٍ:

قال الله جَلَّ جَلَّهُ: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ {سبأ: 39}

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((.... وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صِلَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسَأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا قِلَّةً))⁽²⁾.

سابعاً: أخي التاجر، هل تحب أن تفوز بحسنات عظيمة؟!

إذا أردت ذلك فعليك بذكر الله جَلَّ جَلَّهُ في سُوقك.

هل تعلم - أخي التاجر - أن ذِكرَ الله في السوق له أجر عظيم؛ وذلك لأن السوق موطن غفلة عن الذِّكر، والعبادة في وقت الغفلة لها أجرٌ كبيرٌ

⁽¹⁾ - النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (490) ط (بيت الأفكار الدولية) الأردن.

⁽²⁾ - حسن لغيره: رواه أحمد (9624).

قصةٌ:

عن أبي قلابة حَوَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ قالَ : ((التَّقِيُّ رَجَلٌ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِآخَرَ : تَعَالَى نَسْتَغْفِرُ اللَّهِ فِي غَفْلَةِ النَّاسِ ، فَفَعَلَ ، فَمَا تَأْتِيَنِي أَحَدُهُمَا ، فَلَقِيَهُ الْآخَرُ فِي النَّومِ ، فَقَالَ : عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَنَا عِشِيَّةَ التَّقِيِّ فِي السُّوقِ)) ⁽¹⁾.

وانظر لهذا الفضل العظيم والأجر الكبير لمن دخل السوق، فذَكَرَ الله بهذا الذِّكر :

عن عمر حَوَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ ، قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((مَنْ دَخَلَ السُّوقَ ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ دَرَجَةً)) ⁽²⁾.

⁽¹⁾ - إسناده ضعيف: رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً في (حسن الظن بالله) (120).

⁽²⁾ - حسن لغيره: رواه أحمد (327)، والترمذى (3428)، وابن ماجه (2235)،

والحديث مختلف في ثبوته: فقد صححه الحاكم، وحسنه المنذري.

قال الطبي رَحْمَةُ اللَّهِ:

((إنما خصَّ السوق بالذِّكر؛ لأنَّه مكان الاشتغال عن الله وعن ذِكره بالتجارة، والبيع، والشراء، فمن ذَكَرَ الله تعالى فيه، دخل في زُمرة مَن قيل في حقِّهم: ﴿رِحَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾))⁽¹⁾.

ثامنًا: أخِي التاجر، هل تحب أن تُعَانَ على سداد ديونك وقضائِها؟

إذا أردت ذلك فعليك بهذه الأذكار:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

أنَّ مَكَاتِبًا جاءَهُ، فقال: إِنِّي قد عجزت عن مَكَاتِبِي، فَأَعِينِي.

قال: ألا أُعْلِمُكَ كلامَتِ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لوْ كانَ عَلَيْكَ مُثُلُ

جَبَلٍ صَبِيرٍ⁽²⁾ دِيَنًا، أَدَاهَ اللهُ عَنْكَ؟ قَالَ:

((اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَعْنِنِي بِقَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ))⁽³⁾.

وعن أنسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله: لِمَاعِذٍ

ألا أُعْلِمُكَ دُعَاءً تَدْعُو به لوْ كانَ عَلَيْكَ مُثُلُ جَبَلٍ أَحُدٍ دِيَنًا، لَأَدَاهُ اللهُ

⁽¹⁾ - شرح الطبي على مشكاة المصايخ (الكاشف عن حقائق السنن) (5 / 186)
Hadith number: (2431) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽²⁾ - اسم جبل باليمين (كما في النهاية).

⁽³⁾ - حسن: رواه الترمذى (3563)، والحاكم (1973) .

عنكَ؟ قُلْ يَا مَعَاذُ:

((اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ، تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِنْ تَشَاءُ،
وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ، وَتُذَلِّ مَنْ تَشَاءُ، يِبِرِّكَ الْحَمْرَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ، رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطِيهِمَا مَنْ تَشَاءُ، وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا
مَنْ تَشَاءُ، ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ)) ⁽¹⁾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْمُرُنَا إِذَا أَخْذَنَا
مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ: ((اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ
الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالْقَرِبُ الْحَبِّ وَالنَّوْي، وَمُنْزَلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ
وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذُ بِنَاصِيَتِهَا، اللَّهُمَّ أَنْتَ
الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ
فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدِّينَ،
وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ)) ⁽²⁾.

(¹) - حسن: رواه الطبراني في الصغير (558)، وجود إسناده المندري.

(²) - رواه مسلم (2713).

تاسعًا: أخِي التاجر، هل تحب أن تُؤجِّر على عملك وتجارتك؟

إذا أردت ذلك فعليك بالنية الصالحة.

فبالنية الصالحة تتحول العادات إلى عباداتٍ، فعندما تتاجر وتعمل

احتبس عند الله، وانتوِ أنتك:

أ - تعف نفسك عن الحرام.

ب - صيانة نفسك وأهلك من ذلِّ السؤال.

ج - تتقوى بالمال على طاعة الله، وصيلة الأرحام، ومساعدة الفقراء.

وغير ذلك؛ فبالنية تتحول العادات إلى عبادات، قال رسول الله ﷺ :

((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى . . .))⁽¹⁾.

والنيات تجارة العلماء!

⁽¹⁾ - رواه البخاري (3898)، ومسلم (1907).

((أخي التاجر، احذر هذه المحرمات))

أخي التاجر، المحرمات تُغضِّب رب الأرض والسماءات، وتزيل من التجارة البركات والخيرات، وتحلُّ الخسارة، وتحقق البركات، فاحذر هذه المحرمات !

أولاً: ((بَخْسُ الْكِيلِ أَوِ الْمِيزَانِ)):

قال الله تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴾ {المطففين:1}

قال الإمام القرطبي رحمه الله:

((الذين ينقصون مكاييلهم وموازينهم))⁽¹⁾.

وقد بيَّن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ شُؤم بخس الموازين، وعقوبته على الأمة جمْعاء، كما في هذا الحديث:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَمِيلَةَ عَنْهُ قَالَ: " أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، حَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعْوَذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهِرِ الْفَاحِشَةُ)⁽²⁾ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ

⁽¹⁾ - تفسير القرطبي (10 / 164) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽²⁾ - **الفاحشة:** الزنى، وكذلك الشذوذ واللواط.

وَالْأَوْجَاعُ ^(١) الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا
الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِدُوا بِالسِّتِّينَ ^(٢)، وَشِدَّةُ الْمَتْوَنَةِ ^(٣)، وَجُورِ
 السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ ^(٤)؛ وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنْعِوا الْقَطْرِ ^(٥) مِنَ
 السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطِرُوا ^(٦)؛ وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ
^(٧) إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخْدُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ،
 وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ^(٨) وَيَتَحِيرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ^(٩)، إِلَّا جَعَلَ
 اللَّهُ بِأَسْهُمْ بَيْنَهُمْ ^(١٠).

^(١) - **الأوجاع:** الأمراض (وليس معنى ذلك أن كل من مرض فعل خشأة، ولكن هذا في العموم) .

^(٢) - **الستين:** الفقر، والقحط، والجفاف.

^(٣) - **شدَّةُ الْمَتْوَنَةِ:** الغلاء، وضيق العيش، وقلة الزاد والقوت، فلا ينالون ما يحتاجون من طعام وشراب إلا بالكدر.

^(٤) - **جُورُ السُّلْطَانِ:** ظلم الولاة والحكام.

^(٥) - **الْقَطْرُ:** المطر.

^(٦) - **لَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطِرُوا:** لو لا رحمة الله بالبهائم ما نزل المطر.

^(٧) - **يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ:** إذا أخلوا بالعقود والمواثيق التي أخذها الله ورسوله عليهم.

^(٨) - **مَا لَمْ تَحْكُمْ أَئْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ:** ما لم تحكم أئمتهم — ولا هم وحكامهم — كليًّا، أو اختاروا بعض ما فيه ما لهم فيه مصلحة، وطبقوه.

^(٩) - **إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمْ بَيْنَهُمْ:** الخلاف والخصومات، فيصير بعضهم عدوًّا لبعض.

^(١٠) - **صَحِيحُ لَغِيرِهِ:** رواه ابن ماجه (4019)، والحاكم (8632)، والطبراني في الأوسط (4671) .

ثانيًا: () الغش والخداع في البيع ()

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمُكْرُرُ وَالْخَدَاعُ فِي النَّارِ))⁽¹⁾.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ

فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: ((مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟))

قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((أَفَلَا جَعَلْتُهُ فَوْقَ الطَّعَامِ؟

كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟! مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي))⁽²⁾.

صُبْرَة: الطعام المجتمع كالكومة⁽³⁾.

وفي هذه الآونة بعض الناس يُظْهِرونَ الحَسَنَ من الطعام، ويختفونَ

الرَّدِيءَ، لأجل بَيْعِ الرَّدِيءِ وغَشِّ النَّاسِ، وقد رأى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعضَ

الناس يفعل ذلك، فانظر ماذا فعل:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَقَدْ

حَسَنَهُ صَاحِبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ، فَقَالَ:

⁽¹⁾ - حسن صحيح: رواه ابن حبان (5559) وغيره.

⁽²⁾ - رواه مسلم (102)، وأبو داود (3452)، والترمذى (1315) .

⁽³⁾ - النهاية في غريب الحديث والأثر: (ص 500) ط (بيت الأفكار الدولية) الأردن.

((بعْهذا على حِدَةٍ، وهذا على حِدَةٍ؛ فَمَنْ غَشَّنَا فَلِيُسْ مِنَّا))⁽¹⁾.

أخي التاجر: اعلم أنه لا يَحْلُّ لك أن تبيع سلعةً مَعِيبةً للمشتري دون بيان هذا العيب.

عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: ((الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، وَلَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ))⁽²⁾.

ثالثاً: ((الكذب يُمحق البركة)):

عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْبَيْعَانِ بِالْخَيْارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقاً - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقاً - فَإِنْ صَدَقاً وَبَيَّنَا بُورَكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا))⁽³⁾.
عن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقَيِّ حَوْلَتْهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَرَأَى النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ، فَقَالَ: ((يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ!)) فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ:

⁽¹⁾ - حسن لغيره: رواه أحمد (5113)، والطبراني في الأوسط (2490)، وأبو داود في المراسيل (175).

⁽²⁾ - صحيح: رواه أحمد (17487)، وابن ماجه (2246)، والحاكم (2152).

⁽³⁾ - رواه البخاري (2097)، ومسلم (1532)، وغيرهما.

((إِنَّ الْتُّجَارَ يُبَعْثُوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا، إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ، وَبَرَّ

وَصَدَقَ))⁽¹⁾.

إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ: لم يرتكب كبيرة ولا صغيرة من غِشٍّ وخيانةٍ، وأحسن

إلى الناس في تجارتة، وقام بطاعة الله وعبادته⁽²⁾.

وَبَرَّ وَصَدَقَ: برَّ في يمينه، وصدق في حدشه⁽³⁾.

وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ الْتُّجَارَ هُمُ الْفُجَارُ)),

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟!

قال: ((بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكُذِّبُونَ، وَيَخْلُفُونَ فَيَأْثُمُونَ))⁽⁴⁾.

فاحذر - أخي التاجر - من الكذب؛ فإنه مأثمٌ وممحقٌ للبركة.

رابعاً: ((اليمين الفاجرة المُمْحِقة للبركة)):

واليمين الفاجرة: هي اليمين الكاذبة، يخلف الرجل كذبًا؛ ليبيع سلعته،

وقد بينَ النبي ﷺ شؤمها على التجارة، فضلاً عن إثماها.

⁽¹⁾ - صحيح لغيرة: رواه الترمذى (1210)، وابن ماجه (2146)، وابن حبان (4910)، والحاكم (2144).

⁽²⁾ - تحفة الأحوذى (5 / 291) حديث رقم: (1210) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽³⁾ - المصدر السابق.

⁽⁴⁾ - صحيح: رواه أحمد (15227)، والحاكم (2145).

رسالة إلَيْكَ أخِي التاجر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((الْيَمِينُ الْكَادِبُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ))⁽¹⁾.

وفي رواية: ((مَحَقَّةٌ الْبَرَكَةُ))⁽²⁾.

وفي رواية: ((الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلرِّيحِ))⁽³⁾.

أخي التاجر: هل تعلم أن هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ

وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّا قَلِيلًا﴾ في تاجر أقسم بالله كذبًا؛ ليبيع السلعة؟

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى حَوْلَتْهُ عَنْهُ: ((أَنَّ رَجُلًا أَقامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي

السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ: لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ؛ لِيُوْقَعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ

الْمُسْلِمِينَ، فَنَزَّلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّا قَلِيلًا﴾

الآية {آل عمران: 77} ⁽⁴⁾.

وتأمل الوعيد الشديد في شأن التاجر الذي يخلف كذبًا؛ ليبيع سلعته:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ - قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ

⁽¹⁾ - رواه البخاري (2087) ، ومسلم (1606) .

⁽²⁾ - رواه أحمد (7207) وأبو داود (3335) .

⁽³⁾ - رواه مسلم (1606) .

⁽⁴⁾ - رواه البخاري (2088) .

عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَ مِرَارًا -)) ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : حَابُوا وَخَسِرُوا ، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ((الْمُسِيْبُ ، وَالْمَنَانُ ، وَالْمُنَقِّصُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ))

وتأمل - أخي التاجر - هذا الحديث:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: مَرَّ أَعْرَابِيٌّ بِشَاهٍ، فَقُلْتُ: تَبِعُنِيهَا بِشَلَاثَةِ دَرَاهِمَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، ثُمَّ بَاعَنِيهَا، فَدَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه فَقَالَ: ((باع آخرته بدنياه))⁽²⁾.

خامسًا: ((كثرة الحلف ولو كنت صادقاً))

أخي التاجر: احضر من كثرة الحلف في البيع والشراء، ولو كنت صادقاً؛ لأن هذا ذريعة للحلف الكاذب بعد ذلك، فاحفظ يمينك -رحمك الله-

قال تعالى: ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ {المائدة: 89}.

قال رسول الله صلوات الله عليه: ((أَرْبَعَةُ يُبغِضُهُمُ اللَّهُ عز وجل: الْبَيَاعُ الْحَلَافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالإِمَامُ الْجَائِرُ))⁽³⁾.

⁽¹⁾ - رواه مسلم (106)

⁽²⁾ - حسن: رواه ابن حبان (4909).

⁽³⁾ - صحيح: رواه النسائي (1275)، وابن حبان (5532)،

ورواه مسلم بنحوه دون ذكر البياع الحلاف.

رسالة إِلَيْكَ أخِي التاجر

وَعَنْ سَلْمَانَ حَوْلَتَهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أُشَيْمِطُ زَانِ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ
وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتُهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبْيَعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ)) ⁽¹⁾.

أُشَيْمِطُ: تصغير (أشْمَط) وهو من ابضم بعض شعر رأسه كِبَراً، واحتلط
بأسوده ⁽²⁾.

عَائِلٌ: الفَقِير ⁽³⁾.

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ حَوْلَتَهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

((إِيَّاكُمْ وَكُثْرَةُ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يُنَقِّقُ، ثُمَّ يَمْحُقُ)) ⁽⁴⁾.

سادساً: ((بَيْعُ الْمُحْرَمَاتِ)):

كبيع الخمور والسباحات والدخان إلخ.

اتقِ الله أخِي البائع، ولا تَبْيَعُ الدخان؛ فإنَّ بَيْعَ الْمُحْرَمَاتِ لَا يُرضي الرحمن

وهو تعاون على الإثم والعداون.

⁽¹⁾ - صحيح: رواه الطبراني في الكبير (6111)، والأوسط (5577)، والصغرى (821).

⁽²⁾ - انظر: (الترغيب والترهيب) المنذري، (1 / 705) تحت الحديث رقم: (2664).
ط (دار التقوى) القاهرة.

⁽³⁾ - المصدر السابق.

⁽⁴⁾ - رواه مسلم (1607)، والنسائي (4460)، وابن ماجه (2209).

قال الله تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ﴾

والْعُدُوانِ ﴿المائدة: 2﴾

فاحذر - أخِي التاجر - مِن بَيْعِ المحرمات؛ فَإِنَّهَا مُحَكَّمةٌ لِلبرَّكاتِ، وَفَتْحٌ لِبَابِ الْمَهْلَكَاتِ.

سابعاً: ((الجهل بفقه البيوع)):

أخِي التاجر: إن البيع والشراء له أحكام وأصول، فينبغي لمن باع واشتري أن يتعلم فقه البيوع؛ حتى لا يقع في الربا والبيوع المحرمة.

قصته: كان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضرب بالدِّرَّةِ (السوط) مَن يَقْعُدُ فِي السُّوقِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ الْأَحْكَامَ، وَيَقُولُ:

((لا يَقْعُدُ فِي سُوقَنَا مَن لَا يَعْرِفُ الرِّبَا))⁽¹⁾.

وقد أمر مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِقَامَةِ مَن لَا يَعْرِفُ الْأَحْكَامَ مِن السُّوقَةِ؛ لِئَلَّا يَطْعَمُ النَّاسُ الرِّبَا⁽²⁾.

أخِي التاجر: إِنَّ تَعْلُمَ فَقْهَ الْبَيْعِ فَرْضٌ عَلَيْكَ؛ حتى لا تقع في الربا والحرام.

⁽¹⁾ - المدخل، ابن الحاج (1 / 114) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽²⁾ - المصدر السابق.

قال رسول الله ﷺ :

((طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ))⁽¹⁾.

وإذا لم تكن على دراية بفقه البيوع، فلا بد أن يكون لك فقيه من أهل العلم تسأله، وقد كانوا يحرصون على ذلك في الماضي.

((كَانَ التُّجَارُ فِي الْقَدِيمِ إِذَا سَافَرُوا اسْتَصْحَبُوا مَعَهُمْ فَقِيهًا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَعَنْ أَئِمَّةٍ حُوَارِزْمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلتَّاجِرِ مِنْ فَقِيهٍ صَدِيقٍ))⁽²⁾.

قال الإمام النووي رحمه الله:

((يحرم الإقدام عليه (أي: البيع) إلا بعد معرفة شروطه))⁽³⁾.
وذلك لأن الجاهل بأحكام البيع والشراء حتماً ولا بد سيقع في الربا والبيوع المحرمة.

ثامناً: ((احذر المماطلة في أداء الحقوق)):

قال رسول الله ﷺ : ((مَطْلُوغَنِي ظُلْمٌ))⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - صحيح: رواه ابن ماجه (224) وغيره.

⁽²⁾ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نحيم (4 / 438) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

⁽³⁾ - المجموع بشرح المذهب (1 / 50) ط (مكتبة الإرشاد) جدة - السعودية.

⁽⁴⁾ - رواه البخاري (2287)، ومسلم (1564).

مَطْلُ الْغَنِّيٌّ: تأخير ما استحق أدواءه، مع التمكّن منه بغير عذر⁽¹⁾.

أخِي التاجر: احذر من المماطلة في الحقوق؛ فهو ظلم، واحذر من تضييع أموال الناس؛ فهو هلاك، وانظر لهذا الوعيد الشديد:

قال رسول الله ﷺ : ((مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا، أَدَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتَلَفَهُ اللَّهُ))⁽²⁾.

وتأمل كيف كان يتعامل النبي ﷺ مع أصحاب الحقوق:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، فَأَسْتَدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ لَهُ: أُخْرُجُ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتِنِي، فَأَنْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ! تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟! قَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ؟)) يُؤْمِنُ أَرْسَلَ إِلَى حَوْلَةِ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ لَهَا: ((إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِينَا تَمْرًا، فَنَفْضِيلَكِ)) فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: فَأَقْرَضْتُهُ، فَقَضَى الْأَعْرَابِيُّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ، أَوْفَى اللَّهُ لَكَ،

⁽¹⁾ - المفهم (4 / 350) حديث رقم: (1654) ط (المكتبة التوفيقية) القاهرة، عمدة القاري (12 / 155) حديث رقم: (2287) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان، فتح الباري، ابن حجر (4 / 570) حديث رقم: (2287) ط (دار الحديث) القاهرة.

⁽²⁾ - رواه البخاري (2387).

فَقَالَ: ((أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لَا قُدِّسْتُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا

حَقَّهُ غَيْرُ مُتَعَّنِّعٍ)⁽¹⁾.

لَا قُدِّسْتُ: لَا طُهُّرَت⁽²⁾.

غَيْرُ مُتَعَّنِّعٍ: غير فَلِقٍ وَتَعَبٍ مِنْ كثرة تِرْدَادِهِ عَلَيْهِ وَمَطْلُهِ إِيَاهُ⁽³⁾.

تاسعاً: ((عدم كتابة ما عليك من ديون، أو إخبار أهلك بدينتك))

قال رسول الله ﷺ :

((نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعْلَقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ))⁽⁴⁾.

(نفس المؤمن معلقة بدينه) يعني: محبوسة عن مقامها الكريم، وأمرها

موقوف، لا يُحکم لها بنجاة ولا هلاك، حتى يُنظر: هل يُقضى ما عليها

أم لا⁽⁵⁾.

وانظر لهذا التشديد في شأن الدين:

⁽¹⁾ - صحيح: رواه ابن ماجه (2426).

⁽²⁾ - النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (ص 722) ط (بيت الأفكار الدولية) الأردن.

⁽³⁾ - انظر: (الترغيب والترهيب) المنذري، (1 / 718) تحت الحديث رقم: (2713) ط (دار التقوى) القاهرة.

⁽⁴⁾ - صحيح: رواه أحمد (9679)، والترمذى (1078)، وابن ماجه (2413).

⁽⁵⁾ - تحفة الأحوذى (5 / 142) حديث رقم: (1208) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعَ رَاحِتَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: ((سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا نُزِّلَ مِنَ التَّشْدِيدِ؟)) فَسَكَّتُنَا، وَفَزِعْنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، سَأَلْتُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِّلَ؟ فَقَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُخْبِي، ثُمَّ قُتِلَ ثُمَّ أُخْبِي، ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ))⁽¹⁾ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((... وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلَيْسَ ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَلَكِنَّهَا الْحُسَنَاتُ وَالسَّيْئَاتُ...))⁽²⁾.

فاحرص - أخي التاجر - على كتابة ما لك وما عليك.

عاشرًا: ((احذر الربا)):

احذر أخي التاجر التعامل بالربا والوقوع فيه؛ فإنه من الكبائر المهلكة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: رسول الله صلوات الله عليه وسلم :

((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ)) قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟

⁽¹⁾ - حسن: رواه النسائي (4684).

⁽²⁾ - صحيح: رواه الحاكم (2222).

قال: ((الشِّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَيمِ، وَالتَّوْلِيَّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمَحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ))⁽¹⁾.

((اجْتَنَبُوا)) يعني: ابتعدوا، وهو أبلغ من: لا تفعلوا؛ لأن نهي القرب أبلغ من المباشرة⁽²⁾.

((الْمُؤْبَقَاتِ)): جمع (موبة) وهي الخصلة المهلكة، وسمّاها مهلكات)، ثم فصلّها ليكون أَوْقَعَ في النفس⁽³⁾.
والمقصود بها (الكبيرة) كما جاء في رواية: ((الْكَبَائِرُ سَبْعٌ: أُولَاهُنَّ إِلَيْشُرَاكِ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَأَكْلُ الرِّبَا ...))⁽⁴⁾.
وقد لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومن أعانه:
قال رسول الله ﷺ: ((لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَعْنَهُ أَكْلُ الرِّبَا، وَمُؤْكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدُهُ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ))⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - رواه البخاري (6857)، ومسلم (89)، وأبو داود (2874)، والنسائي (3617).

⁽²⁾ - فيض القدير، المناوي (1 / 198) ط (مكتبة مصر).

⁽³⁾ - المصدر السابق.

⁽⁴⁾ - فتح الباري، ابن حجر (12 / 217) ط (دار الحديث) القاهرة.

⁽⁵⁾ - رواه مسلم (1598)، وأبو داود (3333)، والترمذى (1206).

وفي رواية: ((...إِذَا عَلِمُوا بِهِ)).⁽¹⁾

وتأمل هذه الأحاديث؛ لنعرف فُحْشَ ذَنْبِ الْرِبَا.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((الرِّبَا ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهَ)).⁽²⁾

وعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَمْرَ

الرِّبَا، وَعَظَّمَ شَأْنَهُ، وَقَالَ: ((إِنَّ الدِّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرِّبَا، أَعْظَمُ

عِنْدَ اللَّهِ فِي الْحُطْمَةِ مِنْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ زَنِيَّةً يَزِينُهَا الرَّجُلُ، وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا

عِرْضَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ)).⁽³⁾

وَرُوِيَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((إِيَاكُ وَالذُّنُوبُ الَّتِي لَا تُغْفَرُ))⁽⁴⁾: الغُلُولُ: فَمَنْ غَلَّ شَيْئًا أُتِيَ بِهِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَأَكَلَ الرِّبَا: فَمَنْ أَكَلَ الرِّبَا بَعْثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْنُونًا يَتَخَبَّطُ، ثُمَّ

قَرَأَ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُ﴾

الشَّيْطَانُ مِنَ الْمُسْلِمِ ﴿الْبَقَرَةَ: 572﴾.⁽⁵⁾

⁽¹⁾ - صحيح لغيره: رواه ابن حبان (3252)، وابن خزيمة (2250).

⁽²⁾ - صحيح لغيره: رواه الحاكم (2261)، البهقي في الشعب (5519).

⁽³⁾ - صحيح لغيره: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الغيبة (36)، البهقي في الشعب (5523).

⁽⁴⁾ - المقصود بعدم المغفرة أنها لا تُغفر لأول وَهْلة لتعلقها بحقوق الأدميين، فلا تُغفر قبل الاستيفاء.

⁽⁵⁾ - رواه الطبراني في الكبير (110).

أخي التاجر: هل تعلم أن فُشُوَّ الربا يستجلب عذاب الله على الأمم والشعوب؟!

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ حَمِيلَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

((إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا فِي قَرِيَةٍ، فَقَدْ أَحْلَوْا بِأَنفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ))⁽¹⁾.

أخي التاجر: الربا عاقبته وعقابه القلة والخسران.

قال الله تعالى: ﴿ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِيبُ الصَّدَقَاتِ ﴾ {البقرة: 276}

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

((مَا أَحَدُ أَكْثَرَ مِنَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ))⁽²⁾.

وفي رواية: ((الربا وإن كثُر، فإن عاقبته تصير إلى قليل))⁽³⁾.

الحادي عشر: ((الاحتكار))

الاحتكار شرعاً: اشتراء القوت وقت الغلاء ليمسكه؛ ليقل، ويزيد سعره، وبييعه بعد ذلك بأكثر من ثمنه للتضييق، مع الاستغناء عنه⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - حسن لغيره: رواه الحاكم (2261).

⁽²⁾ - صحيح: رواه ابن ماجه (2279).

⁽³⁾ - صحيح: رواه أحمد (3754).

⁽⁴⁾ - النهاية في غريب الحديث والأثر، (ص 222) ط (بيت الأفكار الدولية) الأردن، شرح النووي على صحيح مسلم (221/11) ط (مكتبة فياض) القاهرة، نهاية المحتاج، الرملي (542/3) ط (دار الفكر) بيروت، حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب (428/4) ط (دار الكتب العلمية) بيروت - لبنان.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ احْتَكَرَ حُكْمًا

يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ حَاطِئٌ))⁽¹⁾.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا حَاطِئٌ))⁽²⁾.

قال الإمام النووي رَجُلَ اللَّهِ:

((حَاطِئٌ): قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ: الْخَاطِئُ -بِالْهَمْزِ- هُوَ الْعَاصِي الْأَثِيمُ))⁽³⁾.

حُكْمُ الاحتكار: الاحتكار مُحْرَمٌ، وهذا قول جمهور العلماء⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - حسن لغيره: رواه أحمد (8617).

⁽²⁾ - رواه مسلم (1605).

⁽³⁾ - شرح النووي على صحيح مسلم (11 / 221) ط (مكتبة فياض) القاهرة.

⁽⁴⁾ - ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة، والظاهيرية: إلى حرمة الاحتكار، وعبر الحنفية بالكرابة، ومقصدهم: كراهة التحرير، وذهب إلى الكراهة التنزئية بعض الحنفية، وبعض الشافعية، وهو قول مرجوح عندهم في المذهب، وهو قول عند الحنابلة. ويشترط في الاحتكار شروط :

أ- أن يكون اشتراكاً من السوق (فلو ادخر غلة أرضه لا يكون محتكراً) وهذا شرط عند الجمهور.
ب- أن يكون اشتراكاً في زمن الغلاء (فلو اشتراكاً في زمن الرخص، فحبسه لارتفاع سعره، فليس محتكراً). وهذا شرط عند الجمهور.

ج- أن يدخله للتجارة (فإن ادخره لقوت أهله وعياله، فليس محتكراً) وهذا شرط عند الجمهور.

د- أن يكون الاحتكار مُضِرًا بالناس (فإن كان البلد كبيراً لا يضره الاحتكار، لم يحرّم) وهذا قول الجمهور، وللشروط تفاصيل ومسالك وفروع، لا يتسع المقام لذكرها.

مسألة: وقد اختلف العلماء فيما يجري عليه الاحتكار، وقد اتفقوا على أنه يجري في قوت الآدمي، واختلفوا في غيره على أقوال أربعة، وسائل الاحتكار لها تفاصيل وفروع لا يتسع المجال لذكرها، وبالله التوفيق.

الحادي عشر: ((منع الأجير أجره))

قال رسول الله ﷺ: ((أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْفَ عَرْقَهُ))⁽¹⁾.

واسمع لهذا الوعيد الشديد في شأن من منع الأجير حقّه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ((ثَلَاثَةُ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ))⁽²⁾.

(أَنَا خَصْمُهُمْ): ذِكر هذه الاعمال ليس للتقيد؛ فإن الله خصم لكل

ظالم، لكن خصّها بالذكر تغليظاً لقبح فعلهم، وجاء في بعض الروايات:

((وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصْمَتُهُ))، وفي سندتها ضعف⁽³⁾.

(رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ): عاهد عهداً، وحلف عليه بالله، ثم نقضه⁽⁴⁾.

(فَاسْتَوْفَى مِنْهُ): استوفي منفعته، واستوفى منه العمل⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - صحيح: رواه ابن ماجه (2443).

⁽²⁾ - رواه البخاري (2227).

⁽³⁾ - ضعيف: رواه ابن ماجه (2442).

⁽⁴⁾ - فتح الباري، ابن حجر (510 / 4) ط (دار الحديث) القاهرة، فيض القدير، المناوي (404 / 3) ط (مكتبة مصر).

⁽⁵⁾ - المصدران السابقان.

الثاني عشر: ((تشغيل الأغاني والموسيقى في محل العمل))

أخي التاجر: هل تعلم أن كل من دخل محلك واستمع ⁽¹⁾ للأغاني والموسيقى، يأخذ السيئات، وأنت تشاركه في هذه السيئات؟! فاحذر أن تكون داعيةً للحرام، فتحمل أوزار غيرك.

قال الله جل جلاله: ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ {العنكبوت:13}

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْفَصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْفَصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)) ⁽²⁾.

لماذا لا تشغل القرآن، وتفوز بحسنات لك ولغيرك؟!

⁽¹⁾ - قيدناها بالاستماع؛ لأن هناك فرقاً بين السامع والمستمع؛ إذ الإثم يتعلق بالاستماع، لا بمجرد السماع كما هو معلوم.

⁽²⁾ - رواه مسلم (2674) .

الثالث عشر: ((عدم إخراج زكاة مالك))

أخي التاجر: لا تنسَ اخراج زكاه مالك على السلع التي عندك.
اعلم - أخي التاجر- أن هناك زكاه على بضاعتك (زكاه عروض التجارة)
إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول (العام الهجري)، فيجب عليك
أن تُخرج 2.5% من المال _ عن كل ألف 25 جنيهاً .

سؤال: وما هو مقدار النصاب الذي يجب فيه الزكاة؟

الجواب: إذا بلغت 85 جراماً من الذهب الخالص (عيار 24).

سؤال: وكيف أحسب بضاعتي؟

الجواب: عليك بهذه الأمور:

أولاً: تُقْوِم سعر البضاعة بسعر البيع يوم وجوب الزكاة.

ثانياً: تُقْوِم الديون التي محل العمل (صيدلية، محل تجاري، مصنع... إلخ)

والديون تنقسم إلى قسمين:

الأول: (ديون مردودة): وهي الديون التي عند ذوي اليسار الذين
يؤدون الديون.

الثاني: (ديون معدومة): وهي الديون التي عند ماطلين أو معسرین

لا يستطيعون السداد.

فاما الديون المردودة — التي سُوِّدَتْ — فإنها تُحسب وتضاف على قيمة البضاعة.

وأما الديون المعدومة: فلا نضيفها على البضاعة.

ثالثاً: تُقَوِّم الديون التي على محل العمل، ثم تخصمها من قيمة البضاعة.

رابعاً: تُقَوِّم الإجمالي — سعر البضاعة بسعر البيع يوم الوجوب — ونضيف الديون المردودة، ونخصم الديون التي علينا، ونحسب الإجمالي: فإن كان مقدار القيمة الإجمالية تصل إلى (85) جراماً من الذهب — عيار 24 فأكثر، ففيه زكاة بقيمة (ربع العشر: 2.5%)، عن كل ألفٍ 25 جنيهاً).

سؤال: وهل الماكينات أو الثلاجات التي تحفظ البضاعة أو الأرفف... إلخ فيها زكاة؟

الجواب: أما الأرفف والثلاجات والماكينات: فليس فيها زكاة، ولا تُحسب مع البضاعة، لأنها غير مُعدَّة للبيع.

وأخيراً: ((إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يُؤْتَى إِلَّا بِطَاعَةِ اللَّهِ)):

احذر - أخي التاجر - من المكبـبـ الحرام؛ فإنه لقـمةـ مشـؤـومـةـ

عن حـذـيقـةـ هـيـلـيـعـنـهـ، قـالـ قـامـ النـبـيـ صـلـيـلـهـ عـلـيـهـ، فـدـعـاـ النـاسـ، فـقـالـ:

((هـلـمـواـ إـلـيـ)) فـأـقـبـلـواـ إـلـيـهـ، فـجـلـسـواـ، فـقـالـ:

((هـذـاـ رـسـوـلـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ: جـبـرـيـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ، نـفـثـ فـيـ روـعـيـ أـنـهـ لـأـ
تـكـوـنـ نـفـسـ حـتـيـ تـسـتـكـمـلـ رـزـقـهاـ، فـإـنـ أـبـطـأـ عـلـيـهـاـ فـأـتـقـوـاـ اللـهـ، وـأـجـلـمـواـ فـيـ
الـطـلـبـ، وـلـأـ يـحـمـلـنـكـمـ اـسـتـبـطـاءـ الرـزـقـ أـنـ تـأـخـذـوـهـ بـمـعـصـيـةـ اللـهـ؛ فـإـنـ اللـهـ لـأـ

يـنـالـ مـاـ عـنـدـهـ إـلـاـ بـطـاعـتـهـ))⁽¹⁾.

(رـوـعـيـ) أي: خاطري ونفسـيـ وقلبيـ.

(وـأـجـلـمـواـ فـيـ الـطـلـبـ) أي: اـطـلـبـواـ الرـزـقـ بـقـصـدـ وـاعـتـدـاـلـ بـالـحـلـالـ، معـ

عدـمـ الانـشـغـالـ وـالـانـهـمـاكـ الذـيـ يـلـهـيـكـ عنـ طـاعـةـ اللـهـ وـعـمـاـ خـلـقـتـ لـهـ.

فـاحـذـرـ - أخيـ التـاجـرـ - مـنـ أـكـلـ الـحرـامـ؛ فـإـنـ مـهـلـكـةـ وـمـحـقـةـ لـلـبـرـكـاتـ،

يـسـتـجـلـبـ عـلـىـ الـعـبـدـ الـعـقـوبـاتـ.

⁽¹⁾ - حـسـنـ صـحـيـحـ: روـاهـ البـزارـ فيـ مـسـنـدـهـ (الـبـحـرـ الزـخـارـ) رـقـمـ: (2914).

قال الإمام الأوزاعي رَحْمَةُ اللَّهِ:

الْمَالُ يَذْهَبُ حِلْهُ وَحَرَامُهُ ... يَوْمًا وَيَبْقَى بَعْدَهُ آثَامُهُ

لَيْسَ التَّقِيُّ بِمِنْتَقِيٍّ لِإِلَهِهِ ... حَتَّى يَطِيبَ طَعَامُهُ وَكَلَامُهُ (1)

بِحَمْدِ اللَّهِ

(¹) - رواه ابن أبي الدنيا في (إصلاح المال) رقم: (35)، والبيهقي في الزهد الكبير (934).

(فهرس الموضوعات)

| |
|---|
| مقدمة المصنف.....ص 4 |
| فضل التكسب من البيع والشراء.....ص 6 |
| فرص عظيمة لا تفوتك.....ص 7 |
| هل تحب أن يغفر الله لك ويرحمك ويحبك؟.....ص 7 |
| هل تحب أن يقيل الله عثرتك؟.....ص 8 |
| هل تحب أن يبارك الله <small>حَلَّة</small> في تجارتك؟.....ص 8 |
| هل تحب أن ينجيك الله من كُرب يوم القيامة، وأن تكون في ظل عرش الله يوم تدنو الشمس، وتفوز بأجور صدقات عظيمة؟.....ص 10 |
| أخي التاجر، هل تحب أن ترضي ربك وأن يزيد رزقك؟.....ص 12 |
| أخي التاجر، هل تحب أن تزيد أموالك، وبيارك الله <small>تَعَالَى</small> فيها، وتُطهِّر تجارتكم؟.....ص 13 |
| أخي التاجر، هل تحب أن تفوز بحسنات عظيمة؟!.....ص 14 |
| أخي التاجر، هل تحب أن تُعا ان على سداد ديونك وقضائها؟!..ص 16 |
| أخي التاجر، هل تحب أن تُؤجر على عملك وتجارتكم؟.....ص 18 |
| أخي التاجر، احذر هذه المحرمات.....ص 19 |
| بخس الكيل أو الميزان.....ص 19 |
| الغش والخداع في البيع.....ص 21 |

| | |
|---|------|
| الكذب يتحقق البركة..... | ص 22 |
| اليمين الفاجرة الممحقة للبركة..... | ص 23 |
| كثرة الحلف ولو كنت صادقاً..... | ص 25 |
| بيع المحرمات..... | ص 26 |
| الجهل بفقه البيوع..... | ص 27 |
| احذر المماطلة في أداء الحقوق..... | ص 28 |
| عدم كتابة ما عليك من ديون، أو إخبار أهلك بدِينك..... | ص 30 |
| احذر الربا..... | ص 31 |
| الاحتكار..... | ص 34 |
| منع الأجير أجراه..... | ص 36 |
| تشغيل الأغاني والموسيقى في محل العمل..... | ص 37 |
| عدم إخراج زكاة مالك..... | ص 38 |
| وأخيراً: ((إن ما عند الله لا يؤتى إلا بطاعة الله))..... | ص 40 |
| احذر - أخي التاجر - من المكسب الحرام؛ فإنه لقمة مشوومة..... | ص 40 |
| فهرس الموضوعات..... | ص 42 |

